

الطبقات الكبرى

آلاف درهم ولأسماء ابنة عميس ألف درهم ولأم كلثوم بنت عقبة ألف درهم ولأم عبد الله بن مسعود ألف درهم وقد روي أنه فرض للنساء المهاجرات ثلاثة آلاف درهم لكل واحدة وأمر عمر فكتب له عيال أهل العوالي فكان يجري عليهم القوت ثم كان عثمان فوسع عليهم في القوت والكسوة وكان عمر يفرض للمنفوس مائة درهم فإذا ترعرع بلغ به مائتي درهم فإذا بلغ زاده وكان إذا أتى باللقيط فرض له مائة درهم وفرض له رزقا يأخذه وليه كل شهر ما يصلحه ثم ينقله من سنة إلى سنة وكان يوصي بهم خيرا ويجعل رضاعهم ونفقتهم من بيت المال قال أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني حزام بن هشام الكعبي عن أبيه قال رأيت عمر بن الخطاب يحمل ديوان خراعة حتى ينزل قديدا فتأتية بقديد فلا يغيب عنه امرأة بكر ولا ثيب فيعطيهن في أيديهن ثم يروح فينزل عسفان فيفعل مثل ذلك أيضا حتى توفي قال أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة عن محمد بن زيد قال كان ديوان حمير على عهد عمر على حده قال أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني عبد الله بن عمر العمري عن جهم بن أبي جهم قال قدم خالد بن عرفة العذري على عمر فسأله عما وراءه فقال يا أمير المؤمنين تركت من ورائي يسألونني أن يزيد في عمرك من أعمارهم ما وطء أحد القادسية إلا عطاؤه ألفان أو خمس عشرة مائة وما من مولود يولد إلا ألحق على مائة وجريبين كل شهر ذكرا كان أو أنثى وما يبلغ لنا ذكر إلا ألحق على خمسمائة أو ستمائة فإذا خرج هذا لأهل بيت منهم من يأكل الطعام ومنهم من لا يأكل الطعام فما طنك به فإنه لينفقه فيما ينبغي وفيما لا ينبغي قال عمر فإني المستعان إنما هو حقهم أعطوه وأنا أسعد بأدائه إليهم